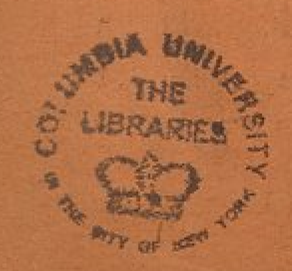
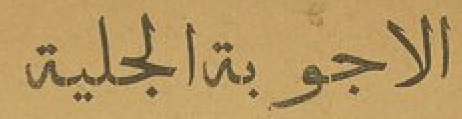
الاجوبة الجلية



نطلب هذه المطبوعات وغيرها من محمود علي صبيح
صاحب ومدير المكتبه المحموديه التجاريه الكائنه
بميدان الجامع الازهر الشريف صندوق البريد رقم (٥٠٥) بمصر
ترسل لكل الجهات لمن يرسل الثمن مقدما

ص	
٣	حكم بيدبا فيلسوف الهند . وحكم ابن المقفع (مصور)
٣	كفاية المتحفظ ونهاية المتلفظ (لغة) للجيب
٥	التبر المسبوك فى حكايات ونصيحة الملوك للغزالى
٣	تفسير الفاتحه وحل مشكلاتها القرآنيه للشيخ طنطاوي جوهري
١٠	سير اعاظم رجال العالم (مصور) تأليف الوليلي
٢٠	شعراء السودان (مصور) برسومهم وفيه جملة من حكمهم
٣	حجج القرآن لابن المظفر الرازى
٣	منح المنه في التمسك بالشريعة والسنه (احاديث) للشعراني
٣	شرح مقصورة بن دريد مشكوله (في الادب)
١٨	مجموعة الرسائل المفيده (للغزالي. وابن العربي وغيرهما الخ)
٤	لغة الجرايد لليازجي (لغه)
٥	تاريخ الحضاره في القرون الوسطى والحديثه لمحمد كرد على
٥	ابدع ما قال شاعر في الخيال (فنون الشعر)
٦	الادباء الخمس فى العصر الحاضر (مصور)
٣	الالفيه الورديه في تعبير الرؤيا (الاحلام) ومعها جملة يزرجة
٣	احسن ما سمعت من النظم والنثر للثعالبي
٥	ديوان ولي الله الحراق (تصوف)
٦	الحصون الحميديه (ديانه اسلاميه) لحسين الجسر
٤	المختار من شعر شوقى (مصور) ورق جيد
[illegible]	الحجج القطعيه في اتفاق الامم الاسلاميه تاريخ

اطلبوا فهرست (قائمة) المكتبه فيها أسماء الكتب وأثمانها ترسل مجانا لكل طالب



عن الاسئلة الدينية . فى مذهب السادة الشافعية

(وهو كتاب جليل نافع لكل طالب)

(خصوصا تلامذة المدارس والمكاتب)

(لمؤلفه محمد بن عبد الله الجردانى)

(الدمياطى الشافعى غفر الله تعالى له)

(الطبعة الخامسة)

طبع على نفقة ملتزمه

(حضرة حسن افندي أحمد المليجى)

الكتبى الشهير بمصر قريبا من الازهر المنير

« ويباع بمكاتبه العامرة المليجية بمصر وطنطا والاسكندرية »

(قال ملتزمه المذكور . سهل الله له جميع الامور)

كتاب قد حوى دررا * بعين الحسن ملحوظه

لهذا قد قلت (تنبيها) * حقوق الطبع محفوظه

مطبعة الشرق

لصاحبيها : عبد العزيز فايد وأخيه

بحارة المدرسة رقم ٦ بمصر

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على نعمة الايمان والاسلام . والصلاة والسلام على سيدنا محمد الذى بين لنا العقائد والاحكام (وبعد) فيقوله راجى بلوغ الامانى . محمد بن عبد الله الجردانى . هذا كتاب نافع لكل طالب . خصوصاً تلاميذ المدارس والمكاتب . التمسه منى بعض الاصدقاء الاحباب . رزقنى الله واياه حسن المآب . وقد سميته (الاجوبة الجلية ، عن الاسئلة الدينية . فى مذهب السادة الشافعية) فاسأل الله تعالى أن يوفقنى فيه الى الصواب . بجاه نبيه وجميع الآل والاصحاب . انه على ما يشاء قدير . وبالاجابة جدير

(بيان الايمان)

س . ما هو الايمان

ج . الايمان هو ان تؤمن بالله تعالى وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره

س . ما معنى الايمان بالله تعالى

ج . هو أن تعتقد بقلبك وتذعن وتصدق بانه الاله الحق الذى أوجد جميع المخلوقات وانه متصف بصفات الكمال ومنزه عن كل نقص ومحال ويجب معرفة جملة من صفاته تفصيلا

س . ما هى تلك الصفات

ج . هى الوجود والقدم والبقاء والمخالفة للحوادث والقيام بالنفس والوحدانية والقدرة والارادة والعلم والحياة والسمع والبصر والكلام ويستحيل عليه أضداد ذلك

س . ما هى تلك الاضداد

ج . هى العدم والحدوث والفناء والمماثلة للحوادث والاحتياج للمحل أوالموجد والتعدد والعجز والكراهية والجهل والموت والصمم والعمى والبكم . ويجوز فى حقه تعالى فعل كل ممكن أو تركه فلا يجب عليه تعالى شىء أصلا قال تعالى « وربك

يخلق ما يشاء ويختار »

س . ما معنى الايمان بالملائكة

ج . هو أن تعتقد وتصدق بوجودهم وانهم عباد مكرمون نورانية لا يعصون الله ما أمرهم ويفعلون ما يؤمرون وهم أجسام نورانيـة أى مخلوقة من النور قادرون على التشكل وقطع المسافات البعيدة فى مدة وجيزة بالغون فى الكثرة ما لا يعلمه الا الله تعالى ومن جملتهم عشرة يجب معرفتهم بأسمائهم

س . من هم العشرة

ج . هم جبريل أمين الوحى وميكائيل الموكل بالامطار واسرافيل الموكل بالصور وعزرائيل الموكل بقبض الارواح ومنكر ونكير الموكلان بسؤال القبر ورضوان خازن الجنة ومالك خازن النار وكاتبا الحسنات والسيئات ويسمى كل منهما رقيباً عتيداً . ومن جملتهم أيضاً حملة العرش وهم الآن أربعة ويزاد عليهم يوم القيامة أربعة

س . ما معنى الايمان بالكتب

ج . هو أن تعتقد وتصدق بانها كلام الله تعالى المنزل على رسله عليهم الصلاة والسلام وان جميع ما تضمنته حق ومن جملتها

التوراة لسيدنا موسى والانجيل لسيدنا عيسى والزبور لسيدنا داود والفرقان أى القرآن لسيدنا محمد صلى الله وسلم عليه وعليهم أجمعين

س . ما معنى الايمان بالرسل

ج . هو أن تعتقد وتصدق بان الله تعالى أرسلهم الى الخلق لهدايتهم الى طريق الحق وانه يجب فى حقهم أربعة أشياء ويستحيل عليهم اربعة

س . ما هى الاربعة الواجبة فى حقهم

ج . هى الصدق والامانة والفطانة وتبليغ الرسالة

س . ما هى الاربعة المستحيلة عليهم

ج . هى الكذب والخيانة والبلادة وكتمان الرسالة ويجوز فى حقهم الاعراض البشرية التى لا تؤدى الى نقص فى مراتبهم العالية كالأكل والشرب والمرض غير المنفر والمشى فى الاسواق والبيع والشراء والجماع للنساء فى الحل والنوم بالعين لا بالقلب وقد أيدهم الله تعالى بالمعجزات الباهرات كانقلاب العصا حية لسيدنا موسى ونبع الماء من بين أصابع نبينا صلى الله عليه وسلم ومن أعظم معجزاته القرآن الذى عجز عن معارضته الانس والجان

س . ما عدد الرسل

ج . هم كثيرون لا يعلم عددهم الا الله تعالى لكن يجب معرفة خمسة وعشرين منهم بأسمائهم

س . من هم الخمسة والعشرون

ج . هم آدم وادريس ونوح وهود وصالح ولوط و ابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ويوسف وشعيب وهارون وموسى وداود وسليمان وأيوب وذو الكفل ويونس والياس واليسع وزكريا ويحيي وعيسى ومحمد صلى الله وسلم عليهم أجمعين

س . ما هو اليوم الآخر وما معنى الايمان به

ج . اليوم الآخر هو يوم القيامة ومعنى الايمان به التصديق بوجوده وبجميع ما اشتمل عليه من بعث المخلوقات وحسابهم ووزن أعمالهم ومرورهم على الصراط وادخال بعضهم النار بالعدل وبعضهم الجنة بالفضل

س . ما معنى الايمان بالقدر

ج . هو أن تعتقد وتصدق بأن الله تعالى قدر الخير والشر قبل الخلق وان جميع ما كان وما يكون بقضاء الله تعالى وقدره وارادته وقد جاء في الحديث ان الايمان به يذهب الهم والحزن

﴿ بيان الاسلام ﴾

س . ما هو الاسلام

ج . هو أن تشهد أن لا اله الا الله وتشهد أن محمد رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتى الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت ان استطعت اليه سبيلا

س . ما معنى الشهادتين

ج . معنى الاولى أن تعلم وتصدق وتقر بانه لا معبود بحق فى الوجود الا الله سبحانه وتعالى ومعنى الثانية أن تعلم وتصدق وتقر بان محمدا رسول الله أرسله الى الناس كافة وعمره اذ ذاك أربعون سنة وهو أفضل المخلوقات من أهل الارضين والسموات وكانت ولادته صلى الله عليه وسلم بمكة المشرفة ولم يزل بها حتى بلغ عمره ثلاثا وخمسين سنة فأمره الله تعالى بالهجرة منها الى المدينة المنورة فهاجر اليها ومات بها وعمره ثلاث وستون سنة

﴿ بيان نسبه وأولاده وزوجاته وسراريه صلى الله عليه وسلم ﴾

س . ما نسبه من جهة أبيه

ج . هو ابن عبد الله بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف بن

قصى بن حكيم بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر
ابن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن الياس
ابن مضر بن معد بن عدنان

س . ما نسبه من جهة أمه

ج . هو ابن آمنة بنت وهب بن عبد مناف بن زهرة بن حكيم
المذكور فى نسب أبيه

س . كم عدد أولاده

ج . هم سبعة ثلاثة ذكور وأربع اناث وترتيبهم فى الولادة هكذا
القاسم فزينب فرقيـة ففاطمة فأم كلثوم فعبد الله فابراهيم
وكلهم من زوجته خديجة الا ابراهيم فمن سريته مارية القبطية

س . كم عدد زوجاته

ج . هن اثنتا عشرة خديجة بنت خويلد وسودة بنت زمعة وعائشة
بنت أبى بكر وحفصة بنت عمر وزينب بنت خزيمة وهند
بنت أبى أمية وزينب بنت جحش وجويرية بنت الحرث
وريحانة بنت يزيد ورملة بنت أبى سفيان وصفية بنت حيي
وميمونة بنت الحرث وقيل ان ريحانة من السرارى لا من
الزوجات

س . كم عدد سراريه

ج . هن ثلاثة مارية القبطية أهداها له المقوقس ملك مصر ونفيسة وهبتها له زينب بنت جحش والثالثة زليخا القرظية وعلى القول بان ريحانة من السرارى يكن أربعة

﴿ بيان الصلاة ﴾

س . ماهى الصلاة وما معنى اقامتها

ج . الصلاة عبارة عن أقوال وأفعال مبتدأة بالتكبير مختتمة بالتسليم بشروط مخصوصة ومعنى اقامتها الاتيان بها مشتملة على الاركان والمندوبات وخالية من المبطلات

(عدد الصلوات المفروضة وبيان أوقاتها وسننها القبلية والبعدية)

س . كم صلاة تجب فى اليوم والليلة

ج . يجب على كل مسلم بالغ عاقل خمس صلوات فى كل يوم وليلة وتؤمر بها الاولاد لسبع سنين وتضرب على تركها لعشر ليتمرنوا عليها

س . ما الصلاة الاولى

ج . هى الصبح وعدد ركعاتها اثنان ويسن قبلها ركعتان ووقتها من طلوع الفجر الصادق الى طلوع الشمس

س . ماالصلاة الثانية

ج . هى الظهر وعدد ركعاتها أربع ويسن قبلها أربع وبعدهاأربع ووقتها من زوال الشمس الى أن يبلغ ظل كل شيء مثله غير ظل الاستواء

س . ماالصلاة الثالثة

ج هى العصر وعدد ركعاتها أربع ويسن قبلها أربع ووقتها من آخر وقت الظهر الى غروب الشمس

س . ماالصلاة الرابعة

ج . هى المغرب وعدد ركعاتها ثلاث ويسن قبلها ركعتان وبعدها ركعتان ووقتها من غروب الشمس الى مغيب الشفق الاحمر

س . ماالصلاة الخامسة

ج . هى العشاء وعدد ركعاتها أربع ويسن قبلها ركعتان وبعدها ركعتان ثم الوتر وأقله ركعة وأكثره احدى عشرة ووقتها من مغيب الشفق الاحمر الى طلوع الفجر الصادق

(بيان شروط صحة الصلاة)

س . ماشروط صحة الصلاة

ج . هى خمسة طهارة بدن المصلى عن الحدث وطهارة بدنه وثوبه

ومكانه من النجاسة وستر عورته واستقباله القبلة ودخول الوقت المتقدم بيانه

(بيان الحدث وأسبابه وما يحرم به)

س . ماهو الحدث

ج . هو قسمان أصغر وهو مايوجب الوضوء أو التيمم وأكبر وهو مايوجب الغسل أو التيمم أيضا ولكل من الحدثين أسباب

س . ما أسباب الاصغر

ج . هى خمسة الخارج من الدبر أو القبل غير المنى ونوم غير الممكن مقعدته من الارض وزوال العقل بسبب سكر أو مرض أو جنون أو اغماء ومس فرج الآدمى بباطن الكف أو الاصابع وتلاقى بشرتى ذكر وأنثى بلغا حد الشهوة وكانا غير محرمين . فهذه الخمسة توجب الوضوء ويحرم بها قبله خمسة أشياء

س . ماهى الخمسة

ج . هى الصلاة والطواف وخطبة الجمعة ومس المصحف وحمله

س . ما أسباب الحدث الاكبر

ج . هى ستة أشياء . أحدها خروج المنى ويعرف بتدفقه أو التذاذ

عند خروجه أو كون ريحه اذا كان رطبا كريح العجين أو طلع النخل واذا كان جافا كريح بياض البيض ثانيها الجماع بدخول الحشفة فى قبل أو دبر ولو لبهيمة وان لم ينزل منى ثالثها الولادة. رابعها الحيض وهو دم يخرج من فرج المرأة التى بلغت تسع سنين وأقله يوم وليلة وأكثره خمسة عشر يوما وغالبه ست أو سبع: خامسها النفاس وهو دم يخرج عقب الولادة وأقله لحظة واكثره ستون يوما وغالبه أربعون سادسها الموت. فهذه الستة توجب الغسل ويحرم بالثلاثة الاول منها قبل الغسل ثمانية أشياء

س . ماهى الثمانية

ج . هى الخمسة المتقدمة التى تحرم بالاصغر وقراءة القرآن والمكث فى المسجد والتردد فيه ويحرم بالحيض والنفاس اثنا عشر شيأ

س . ماهى الاثنا عشر

ج . هى الثمانية المتقدمة والصوم والطلاق والوطء والمباشرة فيما بين السرة والركبة

(بيان الطهارة)

س . ماهى الطهارة

ج . هى خمسة أنواع الوضوء والغسل والتيمم وازالة النجاسة والاستنجاء

(بيان الوضوء)

س . ماهو الوضوء

ج . هو استعمال الماء الطهور فى أعضاء مخصوصة وله فروض وسنن ومبطلات

س . ماهو الماء الطهور

ج . هو الذى لايكون متنجسا ولا مستعملا فى فرض ولا متغيرا طعمه أو لونه أو ريحه بطاهر مخالط كمسك وزعفران وماء ورد أو زهر

س . مافروض الوضوء

ج . هى ستة أشياء النية ومحلها القلب ويسن النطق بها كأن يقول نويت رفع الحدث أو فرض الوضوء وغسل جميع الوجه ولا بد من قرن النية بأول غسل جزء منه وغسل اليدين مع المرفقين ومسح بعض الرأس وغسل الرجلين مع الكعبين والترتيب بأن يبدأ بغسل الوجه مقرونا بالنية ثم يغسل اليدين ثم يمسح الرأس ثم يغسل الرجلين ويشترط لصحته عدم الحائل

وجرى الماء على الاعضاء

س . ما سنن الوضوء

ج . هى كثيرة . منها الاستياك وغسل الكفين فى أوله ويأتى فى ابتداء غسلهما بالتسمية بلسانه وبنية سنن الوضوء بقلبه ثم يتلفظ بها . ومنها المضمضة والاستنشاق ومسح جميع الرأس وغسل الاذنين مع الوجه ومسحهما مع الرأس وكذا بعده بماء جديد وتخليل الشعر الكثيف من اللحية والعارضين أما الخفيف فيجب تخليله ومنها تقديم غسل اليمنى على اليسرى من اليدين والرجلين ودلك الاعضاء والموالاة فى غسلها وتثليث ما يغسل وما يمسح . ومنها الاتيان باذكار الاعضاء المشهورة

س . ماهى تلك الاذكار

ج . هي أن يقول عند غسل الكفين بعد البسملة الحمد لله على الاسلام ونعمته الحمد لله الذي جعل الماء طهورا والاسلام نورا رب أعوذ بك من همزات الشياطين وأعوذ بك رب أن يحضرون اللهم احفظ يدى من معاصيك كلها ويقول عند المضمضة اللهم أعنى على ذكرك وشكرك وحسن عبادتك وعند الاستنشاق اللهم أرحنى رائحة الجنة وعند غسل الوجه

اللهم بيض وجهى يوم تبيض وجوه وتسود وجوه وعند غسل
اليد اليمنى اللهم اعطنى كتابى بيمينى وحاسبنى حسابا يسيرا وعند
غسل اليسرى اللهم لا تعطنى كتابى بشمالى ولا من وراء ظهرى
وعند مسح الرأس اللهم حرم شعرى وبشري على النار وعند
مسح الاذنين اللهم اجعلنى من الذين يستمعون القول فيتبعون
أحسنه وعند غسل الرجلين اللهم ثبت قدمى على الصراط يوم
تزل الاقدام ويندب أن يقول بعد تمامه أشهد أن لا اله
الا الله وحده لا شريك له وأشهد أن سيدنا محمدا عبده ورسوله
اللهم اجعلنى من التوابين واجعلنى من المتطهرين سبحانك
اللهم وبحمدك أشهد أن لا اله الا أنت أستغفرك وأتوب اليك
ثم يقرأ سورة انا أنزلناه وآية الكرسى ثم يصلى ركعتين ينوى
بهما سنة الوضوء ومثله فى ذلك الغسل.

س . ما مبطلات الوضوء

ج . هى أسبابه الخمسة المتقدم بيانها فيبطل بحصول واحد منها

(بيان الغسل)

س . ماهو الغسل

ج . هو تعميم البدن بالماء الطهور بنية كأن ينوى الجنب رفع الجنابة

والحائض رفع الحيض والنفساء رفع النفاس ويصح أن ينوى كل رفع الحدث الاكبر ويشترط لصحته جرى الماء على البدن وعدم حائل يمنع وصوله اليه ومن سننه غسل الكفين قبله مع التسمية بلسانه ونية سنن الغسل بقلبه ثم يتمضمض ويستنشق ثم يأتى بوضوء كامل ثم يصب الماء على بدنه ويدلكه ويغسله ثلاثا ويخلل شعره الخفيف أما الثقيل فيجب تخليله ان لم يصل الماء لباطنه الا به

(بيان التيمم)

س . ماهو التيمم

ج . هو استعمال التراب فى الوجه واليدين بدلا عن الوضوء أو الغسل عند فقد الماء أو احتياجه لعطش حيوان محترم او خوف حصول ضرر من استعماله بسبب مرض أو جراحة

س . ما كيفيته

ج . هى أن تضرب بكفيك على أرض أومخدة أو حصير ليعلق بهما التراب ناويا استباحة فرض الصلاة وتمسح به جميع وجهك مع استحضارك لهذه النية ثم تضرب ثانية وتمسح يديك الى المرفقين ويشترط لصحته دخول الوقت وتقدم ازالة

النجاسة عن البدن ان كانت وان يكون بتراب طهور له غبار وعدم وجود حائل يمنع وصوله للأعضاء . ويسن فيه تخفيف التراب وتفريق الاصابع حال الضروب وتخليلها بعد المسح ويجب نزع الخاتم منها ليصل التراب لما تحته

س . مايبطله

ج . يبطله مايبطل الوضوء وزوال المانع من استعمال الماء ورؤية الماء ان كان التيمم لفقده

س . مايفعل بالتيمم الواحد

ج . يفعل به فريضة واحدة من صلاة وطواف وخطبة جمعة فاذا أريد فريضة ثانية وجب التيمم لها أما النوافل فتفعل كلها بتيمم واحد وتجمع مع الفريضة بتيممها

س . هل على المتيمم قضاء

ج . نعم اذا تيمم للبرد أو لفقد الماء وصلى به فى مكان يغلب فيه وجود الماء أما اذا صلى فى مكان يغلب فيه فقده أو يستوى الامران فلا قضاء

(بيان النجاسة وكيفية ازالتها)

س . ماهى النجاسة

ج . هى ثلاثة أقسام مغلظة وهى نجاسة الكلب والخنزير وما تولد منهما ومخففة وهى بول الصبي الذى لم يبلغ حولين ولم يتناول غير اللبن على وجه التغذى ومتوسطة وهى ماعدا ذلك ولها افراد

س . ماهى الافراد

ج . هى كثيرة منها الروث والبول والدم والقيح والقيء والمسكر المائع بجميع أنواعه ولبن مالا يؤكل غير الآدمى والودى والمذى والاول ماء أبيض كدر ثخين يخرج غالبا عقب البول أو عند حمل شيء ثقيل والثانى ماء أبيض أو أصفر رقيق يخرج غالبا عند ثوران الشهوة بلا لذة ومنها ميتة غير الآدمى والسمك والجراد ودخل فيها الشعر والوبر والصوف والريش فهى نجسة والجزء المنفصل من الحيوان الحى مثل ميتته نجاسة وطهارة فالمنفصل من الآدمى والسمك والجراد طاهر والمنفصل من غيرهم نجس الا شعر المأكول ووبره وصوفه وريشه فطاهرات

س . ما كيفية ازالة المغلظة

ج . تحصل ازالتها بغسل مصابها بماء طهور سبع مرات احداهن مصحوبة بتراب طهور وتحسب الغسلات المزالة للعين واحدة

فيجب ست غسلات بعدها

س . ما كيفية ازالة المخففة

ج . تحصل ازالتها بنضح الماء الطهور على مصابها حتى يعمه وان لم يسل بشرط زوال العين من المحل قبل النضح بان يخففه او يعصره عصرا قويا بحيث لا يبقى فيه رطوبة تنفصل

س . ما كيفية ازالة المتوسطة

ج . ان كانت حكمية وهى التى ليس لها جرم ولا وصف من طعم أو لون أو ريح فازالتها تحصل بجرى الماء الطهور على مصابها مرة واحدة وان كانت عينية وهى مالها جرم أو وصف مما تقدم فازالتها تحصل بزوال عينها من المحل المصاب ولو بالاستعانة بنحو صابون ولا يضر بقاء لون او ريح عسر زواله

﴿ بيان الاستنجاء ﴾

س . ماحكم الاستنجاء

ج . هو واجب من كل ملوث خارج من الدبر أو القبل غير المنى ويكون بماء أو حجر والجمع بينهما أفضل فان اريد الاقتصار على احدهما فالماء أفضل والواجب فى الاستنجاء به استعمال قدر منه فى انقاء المحل بحيث يغلب على الظن زوال النجاسة

به وعلامة ذلك غالبا ظهور الخشونة بعد النعومة ويشترط
فى الاستنجاء بالحجر عند الاقتصار عليه خمسة أشياء

س . ماهى الخمسة أشياء

ج . هى ان لايجف الخارج وان لاينتقل عن موضعه الذى استقر
فيه وان لايطرأ عليه أجنبي وأن لايجاوز صفحة وحشفة وان
يكون بثلاث مسحات تعم كل واحدة المحل بثلاث احجار
طاهرات او بثلاثة أطراف حجر واحد طاهر فان لم يحصل
الانقاء بالثلاث وجبت الزيادة عليها الى حصوله نعم لايضر
بقاء أثر لايزيله الا الماء اوصغار الحصى فيعفى عنه

(بيان العورة وسترها)

س . ماهى العورة التى يجب سترها فى الصلاة ومثلها الطواف

ج . هى فى حق الذكر والامة مابين السرة والركبة وفى حق
الحرة جميع بدنها الا الوجه والكفين وسترها يكون بجرم
يمنع ادراك لونها والواجب سترها من أعلى وجوانب لامن
اسفل حتى لوكانت ترى من طوقه حال ركوعه مثلا ضر
بخلاف ماإذا كانت ترى من تحت ذيله حال سجوده مثلافلا
يضر نعم يجب على المرأة ستر قدميها من اسفلهما حتى لورؤيا

من تحت سريو وهى واقفة عليه ضر

س . قد عرفت العورة فى الصلاة والطواف فما هى العورة خارجهما

ج . هى فى حق الرجل بالنسبة للخلوة القبل والدبر وبالنسبة لنظر محارمه من النساء ومماثله من الرجال مابين السرة والركبة وبالنسبة لنظر النساء الاجنبيات جميع بدنه ولو كان شيخا هرما وفى حق المرأة بالنسبة للخلوة ونظر محارمها من الرجال ومماثلها من النساء المؤمنات مابين السرة والركبة وبالنسبة لنظر الكافرات جميع بدنها الا ما يظهر عند الخدمة غالبا وهو الرأس والوجه والعنق واليدان الى العضدين والرجلان الى الركبتين وبالنسبة لنظر الرجال الاجانب جميع بدنها بدون استثناء شىء أصلا ولو كانت عجوزا قبيحة المنظر وكل ما حرم نظره وهو متصل حرم وهو منفصل فيحرم على الرجال النظر الى شعر المرأة المنفصل عنها وبالعكس . وكل ما حرم نظره حرم مسه فيحرم على الرجل مس يد المرأة وعكسه

(بيان القبلة واستقبالها)

س . ماهى القبلة التى يجب استقبالها حال الصلاة

ج . هى الكعبة المشرفة والواجب استقبالها بالصدر فى حق القائم

والجالس وبالوجه مع الصدر فى حق المضطجع وبالوجه مع الاخمصين وهما المنخفضان من أسفل القدمين فى حق المستلق والمعتبر استقبال عينها يقينا مع القرب منها وظنا مع البعد عنها وتعرف بامور

س . ماهى تلك الامور

ج . هى كثيرة . منها رؤية المحاريب المتعمدة فى حق البصير ومسها فى حق الاعمى ومن فى ظلمة . ومنها جعل النجم المسمى بالقطب خلف الاذن اليسرى فى مصر وخلف اليمنى فى العراق ومن فى اليمن يجعله قبالته مما يلى جانبه الايسر ومن فى الشام يجعله وراءه مما يلى جانبه الايسر

(بيان أركان الصلاة)

س . ما أركان الصلاة

ج . هى ثلاثة عشر . الاول القيام فى الفرض للقادر عليه فان عجز صلى جالسا فان عجز صلى مضطجعا فان عجز صلى مستلقيا على ظهره . الثانى النية كأن يقول نويت أصلى فرض الصبح او نويت أصلى فرض الظهر وهكذا . الثالث تكبيرة الاحرام فى اول ركعة وهى الله اكبر ولا بد من استحضار النية حال

التكبيرة المذكورة . الرابع قراءة الفاتحة فى قيام كل ركعة
الخامس الركوع فى كل ركعة بأن ينحنى حتى تصل راحتاه
ركبتيه ويطمئن بان تسكن أعضاؤه فيه ولو بقدر سبحان الله
السادس الاعتدال فى كل ركعة بأن يعود الى القيام ويطمئن فيه
السابع السجود مرتين فى كل ركعة بأن يضع جبهته وركبتيه
وبطون كفيه وبطون أصابع رجليه على الأرض ولا بد من
كشف الجبهة والتحامل بها ورفع الاسافل على الاعالى
والطمأنينة . الثامن الجلوس بين السجدتين فى كل ركعة مع
الطمأنينة فيه . التاسع الجلوس فى الركعة الاخيرة وهى ثانية
الصبح وثالثة المغرب ورابعة غيرها . العاشر التشهد فى الجلوس
المذكور ولفظه التحيات لله سلام عليك أيها النبى ورحمة الله
وبركاته سلام علينا وعلى عباد الله الصالحين أشهد أن لا اله الا
الله وأن محمدا رسول الله . الحادى عشر الصلاة على النبى صلى
الله عليه وسلم بعد الفراغ من التشهد وهى اللهم صلى على محمد
الثانى عشر التسليم بان يقول السلام عليكم مرة واحدة . الثالث
عشر ترتيب هذه الاركان كما ذكرناها ﴿بيان سنن الصلاة﴾

س . ماسنن الصلاة

ج . هى نوعان أبعاض وهيآت

س . ماالابعاض

ج . هى خمسة اشياء

الاول التشهد فى الركعة الثانية من الثلاثية والرباعية . الثانى الصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم بعده . الثالث الصلاة على آل النبى بعد الصلاة عليه فى التشهد الاخير . الرابع القنوت فى اعتدال الركعة الثانية من صبح كل يوم وفى اعتدال الركعة الاخيرة من وتر النصف الثانى من شهر رمضان . الخامس الصلاة والسلام على النبى وآله وصحبه بعد القنوت

س . ماهو القنوت

ج . هو يحصل بكل مااشتمل على ثناء ودعاء كاللهم اغفر لى ياغفور

والافضل أن تقول اللهم اهدنى فيمن هديت وعافنى فيمن عافيت وتولنى فيمن توليت وبارك لى فيما أعطيت وقنى شر ماقضيت فانك تقضى ولا يقضى عليك وانه لايذل من واليت ولايعز من عاديت تباركت ربنا وتعاليت فلك الحمد على ماقضيت أستغفرك وأتوب اليك ثم تقول وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

(بيان مايطلب له سجود السهو)

س . من ترك شيأ من الابعاض المذكورة ماذا يفعل

ج . لاشيء عليه وصلاته صحيحة سواء كان الترك عمداً أوسهواً ولكن يسن له فى الحالتين سجود السهو فى آخر صلاته قبل السلام وهو سجدتان ينويهما بقلبه قبل السجود

س . هل يسن هذا السجود لغير ذلك

ج . نعم يسن لايقاع فعل مع احتمال زيادته كأن كان فى صلاة رباعية وشك هل صلى ثلاثا أو أربعا فانه يبني على اليقين وهو الاقل ويأتى بركعة ويسن له سجود السهو ويسن أيضا لغير ماذكر كما فى المطولات

س . ماهيآت الصلاة

ج . هى كثيرة واذا ترك المصلى شيأ منها فصلاته صحيحة ولا يسجد للسهو عنها . منها رفع اليدين عند تكبيرة الاحرام وعند كل ركوع واعتدال وعند القيام من التشهد الاول . ومنها وضع بطن كف اليمنى على ظهر كف اليسرى تحت صدره وفوق سرته فى القيام . ومنها الجلوس للاستراحة بعد كل سجدة ثانية يقوم عنها . ومنها أن يقول بعد تكبيرة الاحرام الله أكبر كبيرا والحمد لله كثيرا وسبحان الله بكرة وأصيلا . ومنها التعوذ

قبل الفاتحة والتأمين بعدها فى كل ركعة . ومنها قراءة شىء
من القرآن بعد التأمين فى الصبح وأولتى غيرها . ومنها الجهر
بالفاتحة والقراءة بعدها فيما ذكر ليلا ووقت صبح ويسر نهارا
ومنها التكبير فى الهوى لكل ركوع وسجود وفى الرفع من
كل سجود وتشهد أول . ومنها أن يقول فى الركوع سبحان
ربى العظيم ثلاثا وفى الرفع منه سمع الله لمن حمده وفى الاعتدال
ربنا لك الحمد وفى السجود سبحان ربى الاعلى ثلاثا وفى
الجلوس بين السجدتين رب اغفر لى وارحمني واجبرنى وارفعنى
وارزقنى واهدنى وعافنى واعف عنى . ومنها الاتيان باكمل
التشهد والصلاة على النبى صلى الله عليه وسلم فى الركعة الاخيرة

س . ماهو الاكمل

ج . هو أن يقول التحيات المباركات الصلوات الطيبات لله السلام
عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته السلام علينا وعلى عباد الله
الصالحين أشهد أن لا اله الا الله وأشهد أن سيدنا محمدا رسول
الله اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد كما صليت على
سيدنا ابراهيم وعلي آل سيدنا ابراهيم وبارك على سيدنا محمد
وعلى آل سيدنا محمد كما باركت على سيدنا ابراهيم وعلى آل

سيدنا ابراهيم فى العالمين انك حميد مجيد . ويسن ان يدعو بعد ذلك بماشاء والمأثور أفضل ومنه اللهم انى أعوذ بك من عذاب القبر ومن عذاب النار ومن فتنة المحيا والممات ومن فتنة المسيح الدجال ثم يسلم عن يمينه ثم عن يساره يقول فيهما السلام عليكم ورحمة الله

(بيان مبطلات الصلاة)

س . ما مبطلات الصلاة

ج . هى عشرة أشياء . الاول الحدث الاصغر أو الاكبر . الثانى حصول نجاسة ببدن المصلى أو ثوبه أو مكانه . الثالث انكشاف شىء من عورته . الرابع نطقه بحرف مفهم أو بحرفين وان لم يفهما من غير ذكر ودعاء . الخامس حصول عمل كثير منه كثلاث خطوات بالرجل أو ثلاث تحريكات بها أو باليد أو الرأس وذهاب اليد وردها على الاتصال يعدان مرة وكذا رفعها ثم وضعها ولو فى غير موضعها واما الرجل فذهابها وعودها يعدان مرتين ولو مع الاتصال وكذا رفعها ثم وضعها فى غير موضعها . السادس الاكل أو الشرب أو إدخال عود فى اذنه أو نحو ذلك مما يفطر به الصائم . السابع الانحراف عن

القبلة . الثامن تغيير النية . التاسع زيادة ركن فعلى . العاشر تركه ولو قوليا

(بيان الجماعة فى الصلاة)

س . ماحكم الجماعة فى الصلاة

ج . هى فرض كفاية على الرجال البالغين الاحرار المقيمين ومعنى كونها فرض كفاية أنه ان فعلها البعض سقط الحرج عن الباقين لكن يشترط تعددها فى البلدة الكبيرة حتى يظهر الشعار

س . هل لها أعذار تبيح تركها

ج . نعم منها مشقة مطر أو مرض وشدة ريح بليل أو وقت صبح وشدة وحل أو حر أو برد أو جوع أو عطش بحضرة مأكول أو مشروب وأكل ذى ريح كريه تعسر ازالته واشتغال بتجهيز ميت ومدافعة حدث وفقد لباس لائق

س . ماشروط الجماعة

ج . هى احدى عشر شيأ . الاول نية المأموم الاقتداء أو الائتمام أو المأمومية كأن يقول مقتديا أو مؤتما أو مأموما . الثانى علمه بانتقالات امامه برؤيته أو رؤية من خلفه أو سماع صوته أو صوت مبلغ عنه . الثالث امكان وصوله اليه بالسير المعتاد ولو

مع استدبار القبلة اذا كان بمسجد وبدون استدبارها اذا كانا في غير مسجد . الرابع عدم تقدمه عليه في المكان . الخامس عدم تأخره عنه فيه زيادة على ثلاثمائة ذراع في غير مسجد . السادس عدم سبقه بركنين فعليين . السابع عدم تخلفه عنه بهما نعم ان كان له عذر كبطء القراءة اغتفر له التخلف عنه بثلاثة أركان طويلة وهي الركوع والسجودان . الثامن أن لا يكون الامام أرت وهو من يدغم في غير محل الادغام مع ابدال كأن يقول المتقيم بتشديد التاء . التاسع أن لا يكون ألثغ وهو من يبدل حرفاً بآخر بلا ادغام كأن يقول الهمد بالهاء بدل الحاء أو نثتعين بالثاء بدل السين نعم أن كان المأموم أرت أو ألثغ مثله لم يحضر العاشر أن لا تلزمه الاعادة كمتيمم لفقد الماء وصلى بمحل يغلب فيه وجوده ولو كان المأمون مثله في ذلك . الحادي عشر أن لا يكون في ركعة زائدة وعلم المأموم بحاله

﴿ بيان حكم المسبوق والموافق ﴾

والاول من لم يدرك مع الامام زمناً يسع الفاتحة والثاني من أدرك ذلك

س . اذا وجد شخص الامام راكعاً فاقتدى به أو وجده قائماً

فاقتدى به فوجده ركع عقب تحرمه فماذا يفعل

ج . يركع معه فى الصورتين وتسقط عنه الفاتحة ثم ان اطمأن معه فى الركوع حسبت له الركعة والافلا كما اذا اقتدى به وهو فى الاعتدال أو السجود أو الجلوس فانه يوافقه فيما هو فيه ولا تحسب له هذه الركعة

س . اذا وجده قائما فاقتدي به ثم وجده ركع قبل أن يتم الفاتحة فماذا يفعل

ج . يركع معه ويسقط عنه باقى الفاتحة ان كان مسبوقا وقد شرع فى الفاتحة عقب تحرمه وتحسب له هذه الركعة ان اطمأن معه في الركوع فان كان موافقا لم يركع معه بل يتخلف لاتمام الفاتحة ويغتفر له ثلاثة أركان طويلة إن كان بطىء القراءة فان لم يكن بطيئها بطلت صلاته ان تخلف عنه بركنين فعليين

(بيان صلاة الجمعة)

س . ماحكم صلاة الجمعة

ج . هى فرض عين على كل مكلف ذكر حر مقيم غير معذور بنحو مرض من الاعذار التى مرت فى الجماعة . ويحرم السفر المفوت لها بعد طلوع فجر يومها وهى ركعتان تفعلات فى وقت

الظهر بدلا عنه فهى خامسة يومها لـكن لو تعددت فى بلد
لغير حاجة وجب فعل الظهر بعدها

س . هل لها شروط زائدة على شروط غيرها من الصلوات

ج . نعم يشترط لها أن تقع جماعة بأربعين ممن تنعقد بهم وهم الذكور
الاحرار المكلفون المستوطنون بمحلها بحيث لا يفارقونه
شتاء ولا صيفا الا لحاجة وان تكون فى أبنية وأن يتقدم
عليها خطبتان باركانهما وشروطهما

س . ما أركانهما

ج . هى خمسة . حمد الله تعالى . والصلاة على نبيه محمد صلى الله عليه
وسلم . والوصية بالتقوى وهذه الثلاثة يؤتى بها فى كل منهما
والرابع قراءة آية فى احداهما ويسن أن تكون فى آخر
الاولى والخامس الدعاء للمؤمنين فى الثانية

س . ما شروطهما

ج . هى تسعة كونهما بالعربية وكونهما فى وقت الظهر واسماعهما
لأربعين ممن تنعقد بهم والقيام فيهما والجلوس بينهما والموالاة
بينهما وبين الصلاة وستر العورة والطهارة عن الحدث والطهارة
عن الخبث فى البدن والثوب والمكان . ومتى صعد الخطيب

على المنبر حرم على الحاضرين بالجامع انشاء صلاة ولو فرضا
أمامن دخله حينئذ فان كان مسجدا صلى ركعتين خفيفتين ثم
يجلس فان لم يكن صلى قبلية الجمعة نواها ركعتين وحصل بهما
التحية . ويسن الغسل يوم الجمعة والتزين بأحسن الثياب
وأفضلها البيض واستعمال ماله رائحة طيبة والتبكير الى
الصلاة وقراءة سورة الكهف والاكثار من الصلاة على
النبي صلى الله عليه وسلم

﴿ بيان صلاة المسافر ﴾

س . ما كيفية صلاة المسافر

ج . يجوز له أن يقصر الظهر والعصر والعشاء بأن يصلى كلا ركعتين
وان يجمع الظهر مع العصر والمغرب مع العشاء فى وقت ايهما
شاء تقديما فى وقت الاولى منهما وتأخيرا فى وقت الثانية بشرط
أن يكون السفر مباحا لغرض صحيح وان يكون طويلا مرحلتين
فأكثر كأن سافر من دمياط الى الراهبين والجمعة كالظهر
فى جمع التقديم اذا أغنت عنه ولكل من القصر والجمع شروط

س . ماشروط القصر

ج . هى نيته مع التحرم ودوام السفر فى جميع الصلاة وعدم الاقتداء

بمن جهل سفره أو بغيم والتحرز عما ينافى نية القصر فى دوام الصلاة

س . ماشروط جمع التقديم

ج . هى ظن صحة الاولى والبداءة بها ونية الجمع فيها والموالاة بين الصلاتين ودوام السفر الى عقد الثانية

س . ماشروط جمع التأخير

ج . هى نية التأخير فى وقت الاولى ودوام السفر الى تمام الصلاتين

﴿ بيان صلاة العيدين ﴾

س . ماحكم صلاة العيدين

ج . هى سنة مؤكدة ووقتها ما بين طلوع الشمس وزوالها لكن يسن فعلها بعد ارتفاع الشمس كرمح وهو سبعة اذرع فى رأى العين ويندب قضاؤها اذا خرج وقتها وهى ركعتان ينوى بهما سنة عيد الفطر أو سنة عيد الاضحى .

س . ماكيفيتها

ج هى كغيرها الا انه يسن أن يكبر فى الركعة الاولى سبعا سوى تكبيرة الاحرام بعد الافتتاح وقبل التعوذ وفى الثانية خمسا بعد تكبيرة القيام وقبل التعوذ ويسن أن يفصل بين كل تكبيرتين بالباقيات الصالحات وهى سبحان الله والحمد لله ولا اله الا الله والله أكبر ويسن فعلها جماعة والاتيان بعدها

بخطبتين كخطبتى الجمعة فى الاركان ويسن للخطيب أن يكبر
فى افتتاح الاولى تسعا وفى افتتاح الثانية سبعا ويعلمهم فى عيد
الفطر احكام زكاة الفطر وفى عيد الاضحى أحكام الاضحية
ويسن الغسل فى كل من العيدين والتطيب باحسن الطيب
والتزين باحسن الثياب واغلاها واحياء ليلتهما بالتكبير المشهور
ويسن الاتيان به أيضا خلف كل صلاة من فجر يوم عرفة الى
غروب الشمس آخر ايام التشريق

س . ما صيغة هذا التكبير

ج . صيغته المحبوبة هكذ الله اكبر الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله
والله اكبر الله اكبر ولله الحمد الله اكبر كبيرا والحمد لله
كثيرا وسبحان الله بكرة واصيلا لا اله الا الله وحده صدق
وعده ونصر عبده وأعز جنده وهزم الاحزاب وحده لا اله
الا الله ولا نعبد الا اياه مخلصين له الدين ولو كره الكافرون ثم
يقول اللهم صل على سيدنا محمد وعلى آل سيدنا محمد وعلى
أصحاب سيدنا محمد وعلى انصار سيد محمد وعلى أزواج سيدنا
محمد وعلى ذرية سيدنا محمد وسلم تسليما كثيرا

(بيان ما يجب فى حق الميت)

س . ما الذى يجب فى حق الميت

ج . يجب أربعة أشياء . احدها غسله ويحصل بتعميم بدنه بالماء الطهور مرة واحدة . ثانيها تكفينه بعد غسله فان كان من ماله وجب ثلاث لفائف تعم كل واحدة جميع بدنه وان كان من غير ماله وجبت واحدة فقط : ثالثها الصلاة عليه . رابعها دفنه في حفرة تمنع بعد ردمها ظهور رائحته وتحرسه من نبش السباع وأكلها له . وهذه الاربعة انما تجب في المسلم غير شهيد المعركة وغير السقط اما الكافر الذمي وشهيد المعركة فيجب فيهما شيئان فقط التكفين والدفن وتحرم الصلاة عليهما وكذلك يحرم غسل الشهيد وأما السقط فان ظهرت حياته فهو كالكبير وان لم تظهر لكن ظهر خلقه وجب ما عدا الصلاة وان لم يظهرا لم يجب شيء

(بيان الصلاة على الميت)

س . ماكيفية الصلاة على الميت

ج . هي ان تقف مستقبل القبلة ساترا للعورة متطهرا عن الحدث والخبث جاعلا الميت امامك ثم تقول نويت اصلى أربع تكبيرات فرضا على هذا الميت أو على من حضر من أموات المسلمين ثم تقول الله اكبر مستحضرا هذه النية ثم تقرأ الفاتحة ثم تقول الله اكبر وتصلى على النبي صلى الله عليه وسلم باى صيغة

والافضل ان تكون بالصلاة الابراهيمية ثم تقول الله اكبر وتدعو للميت ثم تقول الله أكبر وتسلم عن يمينك وعن يسارك

س . ماصيغة الدعاء للميت

ج . هي تحصل بأى دعاء أخروىّ كاللهم ارحمه أو اللهم اغفر له والاكمل أن يأتى فى الكبير بالدعاء المشهور وهو اللهم ان هذا عبدك وابن عبديك خرج من روح الدنيا وسعتها ومحبوبه وأحباؤه فيها الى ظلمة القبر وماهو لاقيه كان يشهد أن لااله الا أنت وحدك لاشريك لك وأن محمدا عبدك ورسولك وأنت أعلم به منا اللهم انه نزل بك وانت خير منزول به وأصبح فقيرا الى رحمتك وأنت غنى عن عذابه وقد جئناك راغبين اليك شفعاء له اللهم ان كان محسنا فزد فى احسانه وان كان مسيئا فتجاوز عنه ولقه برحمتك رضاك وقه فتنة القبر وعذابه وافسح له فى قبره وجاف الارض عن جنبيه ولقه برحمتك الامن من عذابك حتى تبعثه آمنا الى جنتك برحمتك ياأرحم الراحمين ويذكر الضمائر فى المذكر ويؤنثها فى المؤنث الا ضمير منزول به فذكر مطلقا لانه عائد على موصوف مقدر أى خير كريم منزول به ويقول فى الصغير بدل ذلك اللهم اجعله فرطا لابويه وسلفا وذخرا وعظة واعتبارا وشفيعا وثقل به

موازينهما وافرغ الصبر على قلوبهما ولا تحرمهما أجره ولا تفتنهما بعده ويسن أن يقول قبل السلام فى كل من الكبير والصغير اللهم لا تحرمنا أجره ولا تفتنا بعده واغفر لنا وله

﴿ بيان الزكاة ﴾

س . ما هى الزكاة

ج . هى جزء من المال يعطى لفقير ونحوه ابتغاء مرضاة الله تعالى على وجه مخصوص وهى نوعان زكاة مال وزكاة بدن

﴿ بيان زكاة المال ﴾

س . ما هو المال الذى تجب فيه الزكاة

ج . تجب فى الابل والبقر والغنم بشرط أن تكون سائمة أى راعية فى كلأ مباح وأن تكون غير عاملة فى حرث أو غيره وان تبلغ نصابا ويحول عليها الحول وتجب أيضاً فى ذهب وفضة وعروض تجارة بشرط أن تبلغ نصابا ويحول عليها الحول وتجب أيضاً فى ثمر نخل وعنب وحب مقتات اختيارا كبر وشعير وذرة وأرز وعدس وفول وحمص ولوبيا وماش بشرط أن يبدو صلاحها وتبلغ نصابا ولا فرق فى وجوبها فى جميع المذكورات بين أن تكون مملوكة لبالغ أو غيره

﴿ بيان النصب وما يجب فيها ﴾

س . ما نصاب الابل وما يجب فيها

ج . يجب فى خمس منها شاة من الضأن لها سنة أو شاة من المعز لها سنتان وفى عشر شاتان وفى خمس عشر ثلاث شياه وفى عشرين أربع شياه وفى خمس وعشرين بنت مخاض من الابل وهى ما لها سنة وفى ست وثلاثين بنت لبون وهى ما لها سنتان وفى ست وأربعين حقة وهى مالها ثلاث سنين وفى احدى وستين جذعة وهى ما لها أربع سنين وفى ست وسبعين بنتا لبون وفى احدى وتسعين حقتان وفى مائة واحدى وعشرين ثلاث بنات لبون وفى مائة وثلاثين حقة وبنتا لبون ثم فى كل أربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقة

س . ما نصاب البقر وما يجب فيه

ج . يجب فى ثلاثين منها عرابا كانت أو جواميس تبيع وهو ما له سنة وفى أربعين مسنة وهى مالها سنتان وفى ستين تبيعان ثم فى كل ثلاثين تبيع وفى كل أربعين مسنة

س . ما نصاب الغنم وما يجب فيه

ج . يجب فى أربعين منها ضأنا أو معزا شاة وفى مائة واحدى وعشرين شاتان وفى مائتين وواحدة ثلاث شياه وفى أربعمائة أربع شياه ثم فى كل مائة شاة

س . ما نصاب الذهب وما يجب فيه

ج . نصابه عشرون مثقالا خالصة من الغش وقدرت باثنى عشر جنيها مصريا الا ثمنا والواجب فى هذا النصاب ربع العشر وهو نصف مثقال وما زاد فبحسابه

س . ما نصاب الفضة وما يجب فيه

ج . نصابها مائتا درهم خالصة وقدرت بسبعة وعشرين ريالا مصريا جديدا الا ثلثا والواجب فى هذا النصاب ربع العشر وهو خمسة دراهم وما زاد فبحسابه

س . ما نصاب عروض التجارة وما يجب فيه

ج . نصابها كنصاب الذهب والفضة فى القدر والواجب فتقوم آخر الحول بما اشتريت به فان كان ذهبا قومت به وأخرجت الزكاة منه وان كان فضة قومت بها وأخرجت الزكاة منها

س . ما نصاب التمر والحب وما يجب فيه

ج . نصابهما خمسة أوسق والواجب فيه العشران سقيا بلا مؤنة والا فنصفه وما زاد عن النصاب فبحسابه

س . ما مقدار هذه الخمسة

ج . هى بالارطال المصرية ألف واربعمائة وثمانية وعشرون واربعة أسباع وبالكيل المصرى أربعة أرادب وسدس وذلك خمسون

كيلة دمياطية ويعتبر ذلك فى التمر حالة جفافه تمرا وزبيبا ومالا يتجفف يقدر جفافه ويعتبر فى الحب أن يكون خاليا من العفوشة والتراب والقشر الذى لا يؤكل معه

(بيان زكاة البدن ويقال لها زكاة الفطر)

س . ما زكاة البدن

ج . هى صاع من غالب قوت البلد يخرجه الشخص عن نفسه وجوبا ان قدر عليه بان كان فاضلا عن مؤنته ومؤنة من عليه مؤنته يوم العيد وليلته المتأخرة عنه وفاضلا أيضا عن ملبس ومسكن وخادم وفرش وغطاء واناء

س . هل يجب عليه ان يخرج عن غيره

ج . نعم يجب عليه أن يخرج عن زوجته ومملوكه وعن أصله وفرعه الفقيرين وعن خادمه وخادم زوجته اذا لم يكن لهما شىء معين من نفقة أو كسوة أو أجرة

س . ما شرط وجوبها

ج . شرطه ادراك جزء من رمضان وجزء من شوال نعم يصح اخراجها من اول رمضان والافضل اخراجها بعد صلاة الفجر وقبل صلاة العيد

س . ما مقدار الصاع

ج . هو أربع حفنات بكفين معتدلين منضمين ومقداره بالرطل المصرى أربعة ونصف وربع وسبع أوقية وبالكيل المصرى قدحان لكن هذا بالكيل القديم وقد كبر الآن عما كان عليه ويدل لذلك مانقله الصفتى المالكى عن الاجهورى أنه بالكيل المصرى قدح وثلث وان الربع المصرى يجزىء عن ثلاثة اه والربع المصرى نصف كيلة دمياطيه ولا يخفى أن هذا في الحب السليم الخالى من الطين ونحوه

﴿بيان من تصرف لهم الزكوات﴾

س . لمن تصرف هذه الزكوات

ج . تصرف للاصناف الثمانية المذكورين فى القرآن أوالى من يوجد منهم والغالب وجوده الآن فى هذه البلاد أربعة الفقير والمسكين والغارم وابن السبيل . واختار جمع جواز دفع زكاة البدن لثلاثة فقراء أو مساكين . وآخرون جوازه لواحد . ونقل عن الأئمة الثلاثة وآخرين جواز دفع زكاة المال أيضا الى ثلاثة من أهل السهمان واختاره الرويانى من حيث الفتوى لتعذر العمل بمذهبنا

س . من هو الفقير

ج . هو من لامال له ولا كسب أصلا أوكان يملك أو يكتسب أقل من نصف مايكفيه لنفسه وممونه من غير اسراف ولا تقتير

س . من هو المسكين

ج . هو من يملك أو يكتسب نصف ما يحتاجه فأكثر ولم يصل الى قدر كفايته والمراد بالكفاية فى حق المكتسب كفاية يوم بيوم وفى حق غيره كفاية ما بقى من عمره الغالب وهو اثنان وستون سنة

س . من هو الغارم

ج . هو اربعة أنواع . الاول من استدان لدفع فتنة بين متنازعين في جناية على بدن أو مال . الثانى من استدان لمصلحة عامة كقرى ضيف وعمارة قنطرة أو مسجد فيعطى ما استدانه لذلك فى النوعين ان حل الدين ولم يوفه . الثالث من استدان لنفسه فى غير معصية فيعطى قدر دينه ان حل وعجز عن وفائه . الرابع الضامن فيعطى ان اعسر وحل الدين وكان ضامنا لمعسر أو موسر لا يرجع هو عليه كان ضمنه بغير اذنه

س . من هو ابن السبيل

ج . هو مجتاز اى مار ببلد الزكاة أو منشىء سفر منها فيعطى ان كان محتاجا بان لا يجد ما يقوم بحوائج سفره

س . هل يشترط فى آخذ الزكاة شىء

ج . نعم يشترط فيه الاسلام والحرية وعدم كونه مكفيا بنفقة قريب أو زوج وعدم كونه من بنى هاشم والمطلب فلا يعطى

كافر ولا رقيق ولا مكفى بنفقة من ذكر ولا يعطى هاشمى ومطلبي وان منعا حقهما من بيت المال وجوز بعضهم الاعطاء لهما ان منعا

س . هل يحتاج صرف الزكاة الى نية

ج . نعم يحتاج الصرف لها فلا يصح الا بنية المزكى عند دفعها أو عزلها عن المال وتكفى بعده وقبل دفعها ونية أحد الشريكين تغنى عن الآخر ثم ان النية انما تجب بالقلب ويسن النطق بها كأن يقول فى زكاة المال هذه زكاة مالى وفى زكاة البدن هذه زكاة بدنى أو زكاة فطرى ولو شك فى النية بعد الدفع لم يضر

﴿ بيان الصوم ﴾ س . ماهو الصوم

ج . هو الامساك عن المفطرات جميع النهار بنية

س . ماحكمه

ج . هو واجب فى رمضان وفى النذر والكفارة ومندوب فى غير ذلك

س . بم يثبت رمضان

ج . يثبت برؤية هلاله أو باكمال شعبان ثلاثين يوما

﴿ بيان شروط وجوب اداء صوم رمضان ﴾

س . ماشروط وجوب ادائه

ج . هى ثلاثة الاقامة والقدرة عليه وعدم الحيض والنفاس فيجوز

فطره لمسافر سفرا طويلا مباحا وان لم يتضرر به بشرط أن
يكون سفره سابقا على الصوم بان سافر قبل الفجر ويجب عليه
القضاء بعد الاقامة ويجوز فطره أيضا للعاجز عنه بان كان يحصل
له به مشقة شديدة بسبب كبر أو مرض أو حمل أو رضاع
وتجب الفدية بدله على الكبير والمريض الذي لا يرجى برؤه
وهي مد طعام من غالب قوت البلد لكل يوم ويجب القضاء
على المريض الذى يرجى برؤه وكذا على الحامل والمرضع اذا
خافتا على أنفسهما ولو مع الولد فان خافتا على الولد فقط وجب
عليهما الفدية مع القضاء والحائض والنفساء يجب عليهما فطره
حال الحيض والنفاس ويلزمهما قضاؤه بعد الطهر بدون فدية

(بيان شروط صحة الصوم وأركانه وسننه ومكروهاته)

س . ماشروط صحة الصوم

ج . هى أربعة الاسلام والعقل والنقاء من الحيض والنفاس جميع
النهار وانتفاء الاغماء والسكر فى جزء منه

س . ما أركان الصوم

ج . هى اثنان النية وترك المفطرات من الفجر الى الغروب

س : ماوقت النية

ج . وقتها جميع الليل فى صوم الفرض فتصح نيته فى أى جزء منه

ولاتصح نهارا حتى لو نسيها ليلة وطلع الفجر وهو ناس لم يحسب له ذلك اليوم ويجب عليه الامساك فيه ان كان فى رمضان ويلزمه قضاؤه بعد العيد . ويجب التعيين فى نية الفرض كأن يستحضر كونه عن رمضان أو النذر أو الكفارة . وأما صوم النفل فتصح نيته ليلا ونهارا قبل الزوال بشرط ان لا يسبقها مناف للصوم ولا يجب فيها تعيين ولا يضر الشك بعد الغروب فى نية اليوم قبله . أما الشك نهارا فيضر ان لم يتذكر انه نوى ولو بعد أيام

س . ماهى المفطرات

ج . هى أربعة أشياء . احدها القىء . ثانيها الوطء فى فرج قبلا كان أو دبرا : ثالثا خروج المنى باستمناء او بمباشرة بلا حائل لمن تنقض الوضوء مطلقا ولمن لا تنقضه اذا كانت بشهوة رابعها وصول عين الى مايسمى جوفا من منفذ مفتوح كالفم والاذن والانف والقبل والدبر والثدى . ويشترط فى الفطر بالمذكورات العمد والعلم والاختيار ويجب فيها القضاء فقط ماعدا الوطء فيجب فيه على الواطىء الكفارة مع القضاء

س . ماهى الكفارة

ج . هى عتق رقبة مؤمنة سليمة فان عجز عنها صام شهرين متتابعين

فان لم يستطع تصدق بستين مدا من غالب قوت البلد على ستين مسكينا أو فقيرا بنية الكفارة

س . ماسنن الصوم

ج . هى ثلاثة أشياء . احدها تعجيل الفطر حيث تحقق الغروب والافضل تقديمه على صلاة المغرب ان قل وكونه على رطب فتمر فماء فحلو . ثانيها التسحر بعد نصف الليل بقصد الاعانة على الصوم ويحصل بقليل مأكول او مشروب . والافضل كونه على مايطلب الفطر عليه وتأخيره الى قرب الفجر بحيث يفرغ منه والباقي من الليل قدر خمس درج . ثالثها كف اللسان عما لايعنى وكف النفس عن شهواتها

س . مامكروهات الصوم

ج . هى خمسة أشياء . احدها مضغ نحو اللبان ومتى تفتت منه شىء وابتلعه مع الريق افطر . ثانيها ذوق الطعام مع عدم وصول شيء منه الى الجوف والا افطر . ثالثها دخول الحمام لانه ترفه لايناسب حكمة الصوم . رابعها الاستياك من الزوال الى الغروب لانه يزيل الخلوف المطلوب ابقاؤه . خامسها القبلة والمعانقة واللمس ان لم يخش الانزال والا حرمت فى صوم الفرض

(بيان حكم من أخر قضاء صوم من رمضان اومات ولم يقضه)

س . ماحكم من أخر قضاء صوم فاته من رمضان حتى جاء الاخر

ج . اذا كان التأخير لغير عذر لزمه مع القضاء الفدية عن كل يوم مد وتتكرر عليه بتكرر السنين

س . ماحكم من مات وعليه قضاء صوم من رمضان

ج . اذامات بعدالتمكن من القضاء صام عنه وليه أو أخرج عن كل يوم مدا ان لم يكن أخر القضاء حتى دخل رمضان آخر والا وجب مدان مد للتأخر ومد للفوات ان لم يصم عنه

(بيان ما يحرم صومه وما يسن)

س . ماالايام التى يحرم صومها

ج . هى يوم عيد الفطر ويوم عيد الاضحى والثلاثة التى بعده ويوم الشك بلا سبب وكذا النصف الثانى من شعبان فيحرم صومه بلا سبب الا أن يصله بما قبله

س . ماالايام التى يسن صومها

ج . هى كثرة منها يوم الاثنين والخميس من كل اسبوع وايام البيض من كل شهر وهى الثلاث عشر وتالياه وستة ايام من شوال كل عام ويوم عرفة وعاشوراء كذلك وصيام الاول يكفر سنتين والثانى سنة واحدة

(بيان الحج والعمرة)

س . ما الحج والعمرة

ج . هما زيارة امكنة مخصوصة للاتيان باعمال مخصوصة

س . ما حكمهما

ج . حكمهما الوجوب على التراخي فى العمر مرة واحدة ولكل منهما أركان وواجبات

س . ما شروط وجوبهما

ج . هى خمسة الاسلام والحرية والبلوغ والعقل والاستطاعة

س . ماهى الاستطاعة

ج . هى القدرة على مؤن السفر فاضلة عن دينه ومسكنه ومؤنة عياله مدة ذهابه وايابه واقامته المعتادة بمكة وغيرها مع أمن الطريق ويشترط فى حق المرأة أن يخرج معها زوج أو محرم أو نسوة ثقاة ثنتان فاكثر وفى حق الاعمى قدرته على قائد لائق به يقوده ويهديه عن ركوبه ونزوله

س . ما كيفية أدائهما

ج . هما يؤديان بثلاث كيفيات احدها الافراد بان تأتى بالحج اولا وبعد فراغه منه يأتى بالعمرة فى سنته وهذا هو الافضل . ثانيها التمتع بان يأتى بالعمرة اولا وبعد فراغها يأتى بالحج وهو يلى لافراد فى الافضلية . ثالثها القران بأن يحرم بهما معا أو بعمرة

ثم يحج قبل الشروع فى طوافها ويعمل أعمال الحج فيحصلان. ويجب على كل من المتمتع والقارن دم ان لم يكونا من حاضرى المسجد الحرام ولم يعودا الى ميقات من مواقيت الحج واعتمر المتمتع فى اشهر الحج وحج فى عامه

س . ماهذا الدم

ج . هو شاة مجزئة فى الاضحيه بان تكون سليمة وسنها سنة ان كانت من الضأن وسنتين ان كانت من المعز . ويجب ذبحها وتفرقة لحمها على فقراء الحرم ومساكينه فان عجز عنها صام عشرة أيام ثلاثة فى الحج وسبعة اذا عاد لوطنه

﴿ بيان أركان الحج والعمرة وواجباتها ﴾

س . ما أركان الحج

ج . هى ستة الاحرام به والوقوف بعرفة والطواف بالكعبة والسعى بين الصفا والمروة وازالة الشعر من الرأس وترتيب معظم ذلك بان يقدم الاحرام على الجميع والوقوف على الطواف وازاله الشعر ويقدم الطواف على السعى ان لم يفعل بعد طواف القدوم

س . ما أركان العمرة

ج . هى كأركان الحج ماعدا الوقوف والترتيب فيها واجب فى جميع الاركان بان يحرم ثم يطوف ثم يسعى ثم يزيل الشعر

س . ماواجبات الحج

ج . هى خمسة كون الاحرام به من الميقات والمبيت بمزدلفة والمبيت بمنى ورمي الجمار وترك محرمات الاحرام . وزاد بعضهم سادسا وهو طواف الوداع والمعتمد انه واجب مستقل يطلب من كل من اراد مفارقة مكة حاجا كان أو غيره ويجبر تركه بدم كدم التمتع

س . ما واجبات العمرة

ج . هى اثنان كون الاحرام بها من الميقات وترك محرمات الاحرام

س . ما الفرق بين الركن والواجب هنا

ج . الركن تتوقف الصحة عليه ولا يجبر بدم والواجب لا تتوقف الصحة عليه بل يأثم تاركه ويلزمه دم فى تركه (بيان الاحرام)

س . ما هو الاحرام الذي هو الاول من اركان الحج والعمرة

ج . هو نية الدخول فى النسك بقلبه ويسن النطق بها بان يقول مريد الحج نويت الحج وأحرمت به لله تعالى ويقول مريد العمرة نويت العمرة وأحرمت بها لله تعالى ويقول مريد القران نويت الحج والعمرة وأحرمت بهما لله تعالى . ولا بد ان تكون نية الحج فى وقته وهو من ابتداء شوال الى فجر يوم النحر فلو نواه فى غير وقته انعقد عمرة . ويسن لمريد الاحرام أشياء

س . ما هى تلك الاشياء

ج . هى ان يغتسل بنية غسل الاحرام ثم يلبس ازارا ورداء ابيضين

جديدين ثم يصلى ركعتين سنة الاحرام فى غير وقت الكراهة ثم ينوى
ويأتى بالتلبية عقب النية ويكثر منها فى دوام احرامه خصوصا عند تغاير
الاحوال كركوب ونزول وصعود وهبوط واجتماع وافتراق واقبال
ليل أونهار وصيغتها لبيك اللهم لبيك لبيك لاشريك لك لبيك ان الحمد
والنعمة لك والملك لاشريك لك ثم اذا وصل المحرم مكة وكان حاجا أو
قارنا سن له طواف القدوم وان كان معتمرا طلب منه طواف العمرة
الذى هو ركن من اركانها

(بيان الوقوف بعرفة)

س . ماهو الوقوف بعرفة الذى هو الثانى من اركان الحج

ج . المراد به حضور المحرم بجزء من ارضها ولو كان جالسا أو راكبا
أو ماشيا فليس المراد خصوص الوقوف المعروف ووقته من زوال
يوم عرفة الى طلوع فجر يوم النحر . ويكفى الحضور فى جزء
من هذا الزمن ولو لحظة . والسنة أن يمكث فيها الى غروب
الشمس ليجمع فى وقوفه بين الليل والنهار . ويندب له ان يشتغل
بالتسبيح والتحميد والتهليل والتكبير والاستغفار والتلبية وقراءة
القرآن والصلاة والسلام على النبي المختار

س . من فاته هذا الوقوف بأن طلع عليه الفجر قبل أن يصل الى
عرفة ماذا يفعل

ج . يجب عليه ان يتحلل بعمل عمرة ويلزمه القضاء فى العام القابل والدم

وهو كدم التمتع (بيان الطواف)

س. ماهو الطواف بالكعبة الذى هو الثالث من اركان الحج والثانى من اركان العمرة

ج. هو الدوران حولها ويكون فى العمرة بعد الاحرام بها واما فى الحج فيكون بعد الوقوف ومضى النصف الاول من ليلة النحر وله شروط وسنن

س. ماشروطه

ج. ان يكون سبع مرات فى المسجد خارج الكعبة والشاذروان وحجر اسماعيل مع ستر العورة السابقة فى الصلاة وطهارة البدن عن الحدث وطهارته مع الثوب والمطاف عن النجس والبداءة بالحجر الاسود مع محاذاته بالشق الايسر والمشى الى جهة باب الكعبة مع جعلها عن اليسار فى كل خطوة وهذه الشروط ليست خاصة بطواف الركن بل هى عامة فى كل طواف واذا كان فى غير نسك كطواف نذر ونفل غير قدوم فلابد من نيته أما طواف النسك فلا يحتاج لنية لكنها سنة فيه بمعنى أنه ينوى كونه ركن حج او عمرة أما قصد فعله فلا بد منه حتى لو دار بالكعبة وهو لا يعلمها لم يصح ولابد من وجود النية واجبة أو مندوبة عند محاذاة الحجر الاسود من ابتداء الطواف

س . ماسننه

ج . هى كثيرة . منها المشى فيه حافيا الا لعذر كشدة حر . ومنها عدم الكلام الا فى خير . ومنها القرب من الكعبة مالم يؤذ أو يتأذ بزحمة . ومنها استلام الحجر الاسود بيمينه وتقبيله ووضع جبهته عليه فى أول كل طوفة فان لم يتمكن من التقبيل والوضع لزحمة اقتصر على الاستلام فان لم يتمكن منه أشار اليه بيده من بعد ويقبلها بعد الاستلام أو الاشارة ومنها استلام الركن اليمانى بيمينه فى كل طوفة فان لم يتمكن أشار اليه بها من بعد ويقبلها بعد الاستلام أو الاشارة ومنها الموالاة بين الطوفات وأبعاضها . ومنها الرمل والاضطباع والاتيان بالاذكار والدعوات المأثورة فيه فليطلبها من المناسك من ارادها ويسن بعده صلاة ركعتين بنية سنة الطواف والافضل فعلها خلف المقام (بيان السعى)

س . ماهو السعى بين الصفا والمروة الذى هو الرابع من اركان الحج والثالث من أركان العمرة

ج . هو التردد بينهما بالمشى أو الركوب ويكون فى العمرة بعد طوافها وفى الحج بعد طواف القدوم وقبل الوقوف بعرفة فان لم يفعله حينئذ أخره الى ما بعد طواف الركن المسمى بطواف الافاضة وله شروط وسنن

س . ماشروطه

ج . هى أن يكون سبعا يحسب الذهاب من الصفا الى المروة مرة والعود منها الى الصفا مرة اخرى . وأن يكون فى المسعى المعروف الآن . وان يبدأ بالصفا فى الاوتار وبالمروة فى الاشفاع وان يستوعب جميع المسافة بينهما بالمشى او الركوب حتى لو ترك ولو خطوة لم يصح

س . ماسننه

ج . هي كثيرة منها الخروج له من باب الصفا عقب الطواف ومايتعلق به ومنها ستر العورة والطهارة عن الحدث والخبث والمشى فيه ان أطاقه والموالات بين مراته واجزاء كل مرة ومنها رقى الذكر على كل من الصفا والمروة قدر قامة ويستقبل القبلة ويأتى بالذكر المأثور فيه وكذا فى المشى فيطلبه من اراده من المناسك

(بيان ازالة الشعر)

س . ماكيفية ازالة الشعر من الرأس التى هي الركن الخامس للحج والرابع للعمرة

ج . ليس لها كيفية مخصوصة فتحصل بأى نوع من انواع الازالة كحلق أو قص أو نتف ولكن الافضل للذكر الحلق وللمرأة القص والواجب أزالة ثلاث شعرات فقط والسنة استيعاب الرأس بالحلق للذكر وبالقص للانثى ويكون بقدر الانملة الا

الذوائب فلا تقص منها ويدخل وقت الازالة فى حق المعتمر بتمام
سعيه والافضل أن تكون بالمروة وفى حق الحاج بنصف ليلة النحر
بعد الوقوف والافضل أن تكون بمنى ضحوة النهار بعد رمى
جمرة العقبة وقبل طواف الافاضة

﴿بيان المواقيت﴾

س . ما هو الميقات الذى يجب الاحرام منه بالحج أو العمرة

ج . هو بالنسبة لاهل المدينة ذو الحليفة ويسمى بأ بيار على وبالنسبة
لاهل مصر الجحفة وهى المشهورة برابغ وبالنسبة لاهل نجد
الحجاز ونجد اليمن قرن وهو جبل عند الطائف وبالنسبة لتهامة
اليمن يلملم وهو جبل مشهور بالسعدية وبالنسبة لاهل العراق
وخراسان ذات عرق وهى قرية خربة فى طريق من طرق الطائف

س . وهل هذه المواقيت الخمسة خاصة بأهلها المذكورين

ج . لا بل هى لهم ولمن يمر عليها من غيرهم فيجب عليهم أن يحرموا
منها عند وصولهم اليها أو الى محاذاتها يمنة أو يسرة

س . ومن لا يمر بميقات مما ذكر كيف يفعل

ج . ان كان مسكنه بين الحرم والميقات يجب عليه أن يحرم من
مسكنه بحج أو عمرة وان كان فى مكة وأراد الحج فميقاته نفس
مكة فيجب عليه أن يحرم من أى مكان منها ومن كان فيها أو
فى أرض الحرم وأراد العمرة فميقاته الحل فيجب عليه أن يخرج

اليه من أى جهة شاء ليحرم منه وأفضل اجزائه للاحرام بها
الجعرانة موضع بين الطائف ومكة ثم التنعيم المعروف بمساجد
عائشة ثم الحديبية موضع فى طريق جده

س . ماحكم من أحرم بعد مجاوزة الميقات

ج . يصح احرامه مع الاثم ويلزمه دم كدم التمتع وهذا اذا جاوزه
وهو مريد للنسك فان جاوزه غير مريد له ثم أراده احرم
من موضع الارادة ولا اثم عليه ولا دم ﴿بيان المبيت بمزدلفة﴾

س . ماهو المبيت بمزدلفة الذى هو من واجبات الحج

ج . المراد به الحصول بجزء منها بعد الوقوف بعرفة ولو لحظة من
النصف الثانى من ليلة النحر ولا يشترط المكث فيها فيكفى المرور بها
فى هذا الزمن ويسن للنساء والضعفة أن يعجلوا السير منها الى منى ويسن
لغيرهم أن يمكثوا بها حتى يصلوا الصبح ثم يقفوا بالمشعر الحرام وهو جبل
صغير فى آخرها مشتغلين بالذكر والدعاء الى الاضاءة ثم بعد ذلك يذهبون
الى منى فاذا دخلوها بادروا برمى جمرة العقبة ثم حلقوا أو قصروا وبذلك
يحصل التحلل الاول وبه يحل جميع محرمات الاحرام ماعدا مايتعلق
بالنساء كعقد النكاح والوطء ومقدماته والافضل للقادر الذهاب الى مكة
بعد ذلك لاجل أن يطوف ويسعى بعده ان لم يكن سعى بعد طواف
القدوم وبذلك يحصل التحلل الثانى وبه يحل باقي المحرمات ثم يعود بعد

ذلك الى منى لاجل المبيت بها ورمى الجمار ويجوز له أن يترك الذهاب الى مكة ويمكث فى منى حتى يؤدى جميع مطلوباتها من المبيت والرمى ثم اذا نفر منها ودخل مكة طاف وسعى لكن تأخيرهما عن يوم النحر مكروه

س . ماحكم من ترك هذا المبيت

ج . يصح حجه مع الاثم ويلزمه دم كدم التمتع (بيان المبيت بمنى)

س . ماهو المبيت بمنى الذى هو من واجبات الحج

ج . هو الحصول بها معظم كل ليلة من ليالى أيام التشريق الثلاثة ان لم ينفر النفر الاول فان نفر سقط عنه مبيت الليلة الثالثة وكذا رمى يومها . ويتحقق معظم الليل بما زاد على النصف ولو لحظة

س . ماهو النفر الاول

ج . هو الرحيل منها فى ثانى أيام التشريق ويشترط لصحته أن يسير بعد الزوال وقبل الغروب وأن يكون قد بات الليلتين قبله وأن يكون بعد تمام الرمى وأن ينوى النفر قبل انفصاله من منى ويعلم من ذلك أنه يتعين على من أراده أن يعود الى منى بعد رمى جمرة العقبة ثم ينويه لان الجمرة ليست منها بل هى خارجها

س . ماحكم من ترك هذا المبيت

ج . يصح حجه مع الاثم ويلزمه فى ترك الليالى الثلاث دم كدم التمتع وفى ترك الليلة الواحدة مد وفى الليلتين مدان

﴿ بيان الجمار والرمي اليها ﴾

س . ماهى الجمار التى يجب الرمى اليها

ج . هى مواضع معروفة بمنى وهى ثلاثة الاولى الجمرة التي تلى مسجد الخيف والثانيـة الجمرة الوسطى وفي وسط هذين عمود مبني والثالثة جمرة العقبة وهى حائط ملتصقة بالجبل

س . ماالمراد بالرمى اليها

ج . هو القذف بالحجارة وهو واجب الى جمرة العقبـة فقط يوم النحر والى الجمار الثلاث كل يوم من أيام التشريق الثلاثة ان لم ينفر النفر الاول والا سقط عنه رمى اليوم الثالث كما علمت مما مر . ويدخل وقت رمى جمرة العقبة يوم النحر بنصف ليلته بعد الوقوف بعرفة والافضل كونه بعـد ارتفاع الشمس كرمح ويدخل وقت رمى كل يوم من أيام التشريق بزوال شمسه والافضل فعله عقب الزوال قبل صلاة الظهر . ويمتد وقت جواز الرمى فى جميع الجمار الى آخر أيام التشريق حتى لو فاته رمى يوم تداركه فيما بعده من الايام الثلاثة ولا يصح التدارك بعدها

س . هل لصحة الرمى شروط

ج . نعم هى أن يكون سبعا لكل جمرة ولو بحجر واحد يرميه ثم يأخذه وان كره ذلك وأن يكون باليد وأن يكون الى المرمى وهو ما أمام

جمرة العقبة وما حوالى العمود فى غيرها وضبط بثلاثة أذرع ولا بد
من ترتيب الجمار فى أيام التشريق بان يبدأ بالرمى الى التى تلى
مسجد الخيف حتى يتمها ثم الى الوسطى كذلك ثم الى جمرة العقبة
س . ما حكم من ترك هذا الرمى
ج . يصح حجه مع الاثم ويلزمه دم كدم التمتع فى تركه كله أو ترك
ثلاث رميات منه وفى الواحدة مد وفى الثنتين مدان

﴿ بيان محرمات الاحرام ﴾

س . ما هى محرمات الاحرام التى يجب على المحرم تركها
ج . هى استعماله الطيب فى بدنه أو ملبوسه ودهنه شيأ من شعر
رأسه أو وجهه بما يسمى دهنا كزيت وازالته شيأ من أظفاره أو شعره
من أى موضع من بدنه وعقده النكاح وجماعه وفعله شيأ من مقدماته
وتعرضه للصيد البرى الوحشى المأكول بقتل أو أذى وتعرضه لشجر
الحرام وحشيشه بقطع أو قلع ولا فرق فى هذه المحرمات بين الذكر
والانثى ويحرم على الذكر خاصة ستر بعض من رأسه بما يعد ساترا عرفا
وان لم يكن مخيطا ويحرم عليه أيضا ستر أى عضو من بدنه بمخيط سواء
كان بخياطة أو بغيرها ويحرم على الانثى خاصة ستر بعض وجهها بشىء
يلاقيه وان لم يكن مخيطا ويحرم عليها أيضا ستر كفيها بالقفازين لا بغيرهما
وتجب الفدية فى هذه المحرمات كلها ماعدا عقد النكاح

﴿ بيان الفدية ﴾

س . ماهي تلك الفدية

ج . هي تختلف باختلاف المحرمات فيجب في الوطء المفسد للحج أو العمرة بدنة على الواطئ فان عجز عنها فبقرة فان عجز عنها فسبع من الغنم فان عجز عنها تصدق بقيمة البدنة طعاما فان عجز صام عن كل مد يوما والوطء المفسد للحج ما كان قبل التحللين والمفسد للعمرة ما كان قبل تمامها ويلزم من فسد حجه اتمامه واعادته في العام القابل ويلزم من فسدت عمرته اتمامها واعادتها فورا لافرق في ذلك بين الواطئ والموطوء ويجب على من قتل صيدا له مثل من النعم أن يذبح المثل ويتصدق به أو يقومه ويخرج بقيمته طعاما أو يصوم بعدد الامداد وماليس له مثل يخير فيه بين التصدق بقيمته والصوم بعدد الامداد ويجب في اتلاف الشجرة الحرمية الكبيرة بقرة والصغيرة القريبة من سبعها شاة ويخير المتلف بين أن يذبح البقرة أو الشاة ويتصدق بها أو يقومها ويخرج بقيمتها طعاما أو يصوم بعدد الامداد. ويجب في كل من تطييب البدن أو الملبوس ودهن شعر الرأس أو الوجه بدهن وازالة ثلاثة أظفار أو شعرات من البدن وستر وجه المرأة أو لبسها القفاز وستر رأس الرجل او لبسه محيطا في بدنه ومقدمات الجماع والوطء

بعد الوطء المفسد أو بين تحللى الحج شاة تذبح ويفرق لحمها أو
يتصدق بدلها بثلاثة آصع على ستة مساكين كل مسكين نصف
صاع أو يصام ثلاثة أيام ويجب فى ازالة الشعرة الواحدة أو الظفر
الواحد مد طعام وفى ازالة الشعرتين او الظفرين مدان واعلم ان
ماكان اتلافا محضا كالصيد تجب فيه الفدية ولو مع الجهل والنسيان
وما كان ترفها محضا كالتطيب واللبس تجب فيه الفدية مع العمد
والعلم وما كان فيه شائبة من الجانبين كالوطء والحلق والقلم فيه
خلاف والاصح فى الوطء أنه كالتطيب وفى الحلق والقلم أنهما
كالصيد

﴿بيان الاخلاق المذمومة والمحمودة﴾

س . أطلب منك أن تختم هذا الكتاب بذكر الاخلاق المذمومة
التى يطلب اجتنابها والاخلاق المحمودة التى يطلب التلبس بها

ج . ان هذا بحر لا ساحل له ولكن لا بأس بذكر جملة منهما حسب
الامكان عسى أن أنال بذلك الاجر والغفران (الاخلاق المذمومة)
منها اعتقاد كمال النفس والاستنكاف عن التعلم والاتماظ والتماس
عيوب الناس وايذاؤهم والاستهزاء بهم وتعييرهم والوقوع فى اعراضهم
والاعانة على الباطل واثارة الفتن واظهار المعاصى والاصرار عليها مع رجاء
المغفرة والبغى والبخل واستعظام مايعطيه والتبذير والبطالة واظهار

الفقر مع القدرة على الكفاية والتذلل بين يدى الاغنياء لغناهم والتعمق
فى الدين والتفريط فى العبادة واكثار الضحك والظلم والتعرض
للتهم وتضييع الوقت فيما لا معنى والتكذيب والتسفيه والتنابذ بالالقاب
والتعبيس فى وجوه الناس والتسويف فى الاجل وخلف الوعد
والتزيى بزى الصالحين زورا ومحبة الاشرار والتشبه بهم وبالكفار
والجهل وجحد الحق والجدال والجور فى الاحكام والجبن والحقد
والحرص والحسد والخديعة والخيانة والرياء والعجب والغيبة والنميمة
وحب الدنيا وحب الرياسة والجاه والشهرة ورؤية الفضل على
الاقران وسوء الظن والشماتة والشره والطمع وطول الامل وطاعة
النساء وطلب العوض على الطاعة مع عدم الاحتياج والغفلة عن
ذكر الله تعالى واليأس من رحمته والامن من مكره وقطيعة الرحم
وعقوق الوالدين وكثرة النوم والمزاح المفرط وهجر المسلم وسوء
المجالسة وغير ذلك نسأل الله تعالى السلامة بمنه وفضله

(الاخلاق المحمودة)

منها الصمت عما لا يعنى وغض البصر عما لا يحل النظر اليه والورع
والقناعة بالموجود وكثرة الاستغفار وقراءة القرآن وتعلم ما يحتاج اليه
واتباع السنة النبوية والتخلق باخلاق الصالحين والمنافسة فى الدين

وصلة الرحم وبر الوالدين والاحسان الى الاقارب والجيران وقضاء
الحوائج للخلق واصطناع المعروف مع العدو والصديق والتواضع
ولين الجانب والرفق واحتمال الاذى والتغافل عن زلل الاخوان وعدم
الخوض فيما جرى بين الصحابة وترك مجالسة الغافلين والكف عن
الخوض فى الاعراض وترك الطعن على الملوك بل يدعو لهم بالصلاح
والاستقامة وتعظيم العلماء وأهل الدين واكرام ذى الشيبة وحسن
الادب مع الله تعالى ومع مخلوقاته ورد الغيبة عن عرض المسلم وتوقير
الكبير ورحمة الصغير وتفقد المحتاجين وقرى الضيف وافشاء السلام
وعدم الفرح بما ينشر عنه من الخير وترك الدنيا وعدم الفرح باقبالها
والنصفة من النفس ورد السلام مع البشاشة وترك الطمع فيما فى ايدى
الناس وترك الجلوس فى الاسواق والامساك عن الخوض فى حق
الاموات والمحافظة على أداء العبادة فى اوقاتها وبذل المجهود فى النصيحة
ومحاسبة النفس على أعمالها والندم على التفريط فى فعل الخير والخروج
من الجهل بتعلم العلم وتعليمه واعانة طالبه واكرامه والتجافي عن
الشهوات النفسانية ورد المظالم الى اهلها واصلاح ذات البين والحب
لله والبغض لله والخشية منه ومودة قرابة رسوله صلى الله عليه وسلم
وموالاة الصالحين والتضرع الى الله تعالى والتذلل له فى كل الاحوال

والتعاون على البر والتقوى واجابة الداعى ونصر المظلوم واغاثة الملهوف وكثرة الصوم وقيام الليل وتذكر الموت والاستمداد له بفعل الخيرات واجتناب المنهيات وتشييع الجنائز والصلاة عليها وزيارة القبور مع الاتعاظ بها وعيادة المرضى ومسح رؤس الايتام والرضا بقضاء الله وأحكامه واستفراغ الطاقة فيما يحبه ويرضاه والتبرى من الباطل وحب الوطن والسعى فيما يصلحه ويعود على أهله بالنفع وخدمة الفقراء والقعود معهم واعانتهم بالاموال والدعاء للمسلمين بظهر الغيب والسرور بصلاح الامة والغم بفسادها وتقديم ماقدمه الله تعالى وتأخير ماأخره والاستعاذة من النار وطلب الجنة بالشوق اليها جعلنا الله تعالى من أهلها ومتعنا فيها بالنظر الى وجهه الكريم بجاه نبيه عليه أفضل الصلاة والتسليم

وهذا آخر مايسره الله تعالى بمنه وفضله وجوده على يد العبد الفقير محمد بن عبد الله الجردانى الدمياطى الشافعى غفر الله تعالى له ولوالديه والمسلمين أجمعين . وسلام على المرسلين . والحمد لله رب العالمين . وقد تم ذلك فى يوم الجمعة المعظم الثامن والعشرون من شعبان المكرم سنة ألف وثلاثمائة وثمانية وعشرين من هجرة سيد المخلوقين صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه والتابعين لهم باحسان الى

يوم الدين آمين

﴿ تكملة ﴾

ألحقها المصنف بهذه الطبعة الثالثة تتميما للفائدة وهى مشتملة على بعض المنكرات المألوفة عند الناس حتى انهم لا يبالون بها ولا تنفر طباعهم منها مع ان اثمها عند الله عظيم وعقابها لو يعلمون جسيم

(بيان منكرات المساجد)

منها مايشاهد فيه كثيرا من اساءة الصلاة بترك الطمأنينة فى الركوع والاعتدال والسجود والجلوس واللحن فى القراءة وغير ذلك. ومنها التغنى بالاذان وتغيير بعض كلماته واللحن فيها واخراجها بالمد عن الصواب. ومنها حضور النساء فيه مع خوف الفتنة بهن. ومنها جلوس الدجالين فيه لبيع الادوية وكتابة التعويذات. ومنها اتخاذ الصبيان له ملعبا ومنها ادخال غير المميز فيه مع خوف التنجيس أو التلويث ومنها تقذيره ولو بطاهر ومنها رفع الاصوات فيه بانشاد ضالة. ومنها غير ذلك

(بيان منكرات الاسواق)

منها الكذب فى المرابحة واخفاء العيب والنقص فى الوزن والكيل والذرع وذكر الشروط الفاسدة وترك الايجاب والقبول والاكتفاء

بالمعاطاة مالم يقلد القائل بجوازها . ومنها بيع آلات الملاهى وصور الحيوانات والاوانى المتخذة من الذهب أو الفضة وثياب الحرير للبس الرجال وبيع الثياب المبتذلة بعد قصرها أو صبغها أو رفوها بدون ان يعلم المشترى بحالها . ومنها غير ذلك

(بيان منكرات الشوارع)

منها بيع جزء منها وادخاله فى دكان أو بيت . ومنها بناء الاعمدة والمساطب وتسمير الدكات وغرس الاشجار فيها . ومنها تحميل الدابة مالا تطيقه . ومنها وضع الشوك عليها والمشى بها بحيث يؤذى المارة ويمزق ثيابهم وامكن العدول بها الى طريق واسع . ومنها الوقوف بها فى الطريق بحيث تضيقه وتنجس المارة مالم يكن بقدر حاجة النزول والركوب . ومنها القاء الكناسة على قارعة الطريق ورمى قشور البطيخ ورش الماء بحيث يخشى من ذلك التزلق والتعثر وكذلك ارسال الماء من الميازيب فى الطريق الضيق . ومنها ترك مياه المطر والوحل من غير كسح وترك الكلب العقور على باب الدار يؤذى المارة ومنها غير ذلك

(بيان منكرات الحمام)

منها نقش صور الحيوانات على بابه أو حيطانه . ومنها كشف العورات فيه والنظر اليها وذلك بعضهم لغيره فخذه وما تحت سرته

بدون حائل مع ان مس عورة الغير حرام كالنظر اليها . ومنها غمس اليد والازار والطاس المتنجسات فى حيضانه القليلة الماء . ومنها ترك الصابون المزلق على أرضه بدون ازالة . ومنها الاسراف فى مياهه بان يزيد على قدر الحاجة والعادة بدون اذن . ومنها غير ذلك

(بيان منكرات الضيافة)

منها الاسراف فيها الى حد لا يليق بامثاله أو كان بقصد الفخر والمباهاة ومنها التبخر فى مجامر الفضة أو الذهب والاكل أو الشرب فى الاوانى المتخذة منها . ومنها سماع الاوتار ونصب ستور الحرير أو ما فيه صورة حيوان . ومنها الجلوس مع من يشرب الخمر أو يلبس الحرير أو خاتم الذهب أو يضحك الناس بالفحش أو الكذب . ومنها غير ذلك

(بيان منكرات المنزل)

منها اساءة العشرة مع الزوجة والاولاد والخدم بان يستطيل عليهم بلسانه ويعاملهم بالقسوة وسوء الخلق . ومنها الاذن للزوجة ومن بيده امرها فى الخروج الى الحمام أو زيارة القبور أو حضور عرس مع العلم أو الظن بان هذا الخروج لا ينفك عن ملابسة المعصية كـكشف العورات فى الحمام والنظر الى عورة الغير وكالنوح والصياح بالبكاء عند القبور وكسماع الملاهى والتطلع للاجانب فى

العرس وكالمشى فى الشوارع والاسواق مع كشف شىء من بدنها
أو مع التزين والتطيب الداعى الى نظر الرجال اليها أو الميل لها .
ومنها ترك الاهل على جهلهم يعتقدون فى الله ورسله مالا يجوز ولا
يعرفون كيفية الطهارات والصلوات ولا التحرز عن النجاسات
ونحو ذلك. ومنها أن يراهم فاعلين لبعض المعاصى كأكل الفسيخ
والتكلم فى أعراض الناس ومخامرة النجاسة لغير حاجة ولاينكر
عليهم. ومنها أن يبلغ أولاده سبع سنين مع التمييز ولا يأمرهم بالصلاة
ولا يعلمهم شرائع الاسلام . ومنها أن يري صغاره يلعبون بآلات
اللهو وصور الحيوانات التى على هيئة تعيش بها ولا يمنعهم من ذلك بل
ربما كان هو الذى جلب لهم ماذكر . ومنها ترك ما تناثر من الطعام
وقت الاكل يداس بالارجل أو كنسه ورميه بموضع نجس
وكذلك رمى العظم بعد أكل اللحم منه بالمواضع النجسة . ومنها
تعدى الاذى من منزله الى الجيران . ومنها غير ذلك وبالجملة فامثال
هذه المنكرات كثيرة فيلقس مالم يقل وبالله التوفيق لأقوم
طريق ونسأله حسن الختام بجاه نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام
آمين والحمد لله رب العالمين

هذه تقاريظ للطبعة الاولى من كتاب الاجوبة الجلية

قال حضرة الاستاذ الفاضل الشيخ محمد القاضى احد العلماء المدرسين بالمعهد العلمى بدمياط

لله ماأبهى كتابا أشرقا * نورا لما حواه مما حققا

مسائلا فى الشرع كل مسئلة * لها جواب مبهج من وفقا

وحين تم قلت فى تاريخه * أجوبة لاقت جليلة ارتقا

سنة ١٣٢٨   ١٧   ٥٣١   ٧٨   ٧٠٢

وقال أيضا حفظه الله تعالى

ياحبذا هذا الكتاب انه * أفاد طالب العلوم مطلبه

أجوبة عن المسائل التى * تلزم فى الشرع تزيل ما اشتبه

ومذ رأيت فضله أرخته * جلية للبشر راقت أجوبه

سنة ١٣٢٨   ٤٨   ٥٦٢   ٧٠١   ١٧

(فهرست كتاب الاجوبة الجلية . عن الاسئلة الدينية)

صحيفة

(تمت)

(بيان مؤلفات صاحب هذا الكتاب)

عدد	
١	نيل المرام من أحاديث خير الانام
١	شرح عليه يسمى مصباح الظلام
١	مرشد الانام الى ما يجب معرفته من العقائد والاحكام
١	شرح عليه كبير يسمى فتح العلام
١	شرح عايه صغير يسمى مفيد العوام
١	البهجة السنية فى صحيح حديث خير البرية
١	اتحاف الناسك ببيان المناسك
١	الجواهر اللؤلؤية فى شرح الاربعين النووية
١	اتحاف الانام بذكر فضائل رمضان وأحكام الصيام
١	الاجوبة الجلية عن الاسئلة الدينية وهو هذا الكتاب
١	القول المبين على متن الاربعين وهو شرح صغير


COLUMBIA LIBRARIES OFFSITE
CU10659161